

ملخص حول اجتماعات

لجنة السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية والعلاقة بينهما

وبرنامج عملها

عقدت لجنة السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية والعلاقة بينهما ، منذ تكوينها في 13 فيفري 2012، 29 اجتماعا خصّصت منها 11 جلسة استماع تمّ خلالها استدعاء 19 شخصية من خبراء القانون والسياسة من مختلف التيارات الفكرية بالبلاد و 04 ممثلين عن الجالية اليهودية.

وقد اعتمدت اللجنة المنهجية التالية:

- 1- مسح كامل لمختلف المسائل القانونية التي تطرحها الأبواب المتعلقة بالسلط التشريعية والتنفيذية،
- 2- تحديد المواضيع التي تمّ التوافق حولها و الأسئلة التي تتطلب تعميق النظر،
- 3- الاستماع إلى الخبراء القانونيين وأهل التجربة السياسية،
- 4- إعداد مسودة أولية تتضمّن جدولا للفصول التوافقية و ثلاثة جداول للفصول التي أفرزت رأيين أو أكثر مع إمكانية الاستماع من جديد إلى خبراء في القانون.

ويمكن حوصلة أعمال اللجنة والمراحل التي قطعتها في أشغالها كالآتي:

١. السلطة التشريعية

توافقت اللجنة حول عدّة بعض النقاط على غرار سنّ الناخب، شروط الترشح لعضوية المجلس، المدة النيابية، تاريخ انطلاق الدورة التشريعية وانتهائها، إمكانية عقد دورات استثنائية أثناء عطلة المجلس، اللجان البرلمانية (لجان قارة، لجان خاصة ولجان تحقيق)، المبادرة التشريعية، ضرورة تحديد مجال القوانين ومجال الترتيب...

ومن ناحية أخرى، ارتأت اللجنة تعميق النظري بعض المسائل على غرار التنصيب على الاستقلالية الإدارية والمالية للبرلمان، تصنيف القوانين (قوانين أساسية وقوانين عادية)، المصادقة على مخطط التنمية بقانون، المصادقة على المعاهدات، حقوق النائب (الحصانة النيابية - حق الحصول على المعلومة)، حالات فقدان العضوية، حالات الجمع وعدم الجمع...

٢. السلطة التنفيذية

اتفقت اللجنة حول شروط الترشح لرئاسة الجمهورية (شرط الإسلام، شرط الجنسية التونسية، شرط السن) وقررت مزيد تعميق النظري عدة مسائل على غرار اعتماد انتخاب رئيس الجمهورية مباشرة من الشعب أو من المجلس النيابي واعتماد النظام الأحادي أو النظام الثنائي في تنظيم السلطة التنفيذية، السن القصوى والسن الدنيا للترشح لرئاسة الجمهورية، السماح بالجنسية المزدوجة أو اشتراط التخلي عن الجنسية الثانية قبل الترشح أو بعد الفوز في الانتخابات، المدة الرئاسية (اعتماد مدة 5 سنوات أو سبع سنوات)،

التفكير في الجهة التي تبت في صحّ ة الترشيحات (في الحالات العادية: المحكمة الدستورية- في المرحلة الانتقالية: المجلس الوطني التأسيسي).

كما تطرقت اللجنة إلى عديد المسائل الأخرى المتصلة برئاسة الجمهورية وقررت مواصلة البحث فيها على غرار مسألتي الشغور الوقتي والشغور النهائي لمنصب رئاسة الجمهورية ، ختم القوانين والردّ لتلاوة ثانية، مرجع نظر السلطة الترتيبية العامة، مسألة توزيع الصلاحيات بين رئيس الجمهورية ورئيس الحكومة في صورة إقرار سلطة تنفيذية برأسين...

كما تناولت اللجنة بالدرس مسألة صلاحيات رئيس الجمهورية:

تم التوافق حولها

- 1 - القائد الأعلى للقوات المسلحة،
- 2 - إشهار الح رب وإبرام السلم بعد موافقة مجلس النواب،
- 3 - اتخاذ التدابير الاستثنائية في حالة خطر داهم،
- 4 - إسناد الوظائف العسكرية العليا.

وقررت اللجنة في هذا الخصوص مزيد التباحث حول المسائل التالية:

- 1 - الأغلبية المطلوبة لاتخاذ مجلس النواب قراره بخصوص إشهار الح رب وإبرام السلم،
- 2 - الجهة المخوّل لها اتخاذ القرار في صورة استحالة انعقاد المجلس (رئيس الجمهورية/ الرئاسات الثلاث/ لجنة دائمة بالمجلس...).
- 3 - إسناد الوظائف العسكرية العليا : باقتراح من الحكومة أو من المجلس العسكري أو بعد موافقة البرلمان)،

4 توضيح بعض المصطلحات : التدابير الاستثنائية، الخطر الداهم، صدّ عدوان خارجي.

وفي هذا الصدد، تمت إثارة مسألة إمكانية الاقتصار على تمكين رئيس الجمهورية من صلاحيات سيادية وتحكيمية تنأى به عن التدخل في التجاذبات السياسية وتمنع إمكانية تجميعه لكافة السلطات بين يديه.

III. العلاقة بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية

عند تطرقها لبابي السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية تمت إثارة عديد المسائل التي تدخل في العلاقة بين السلطتين على غرار:

- 1- التفويض (أسباب التفويض / السلطة المخوّل لها اتخاذ المراسيم : رئيس الجمهورية أو رئيس الحكومة)،
- 2- المراسيم (اعتماد المراسيم خلال العطلة البرلمانية أو الاكتفاء بالتفويض / ضبط مجالات المراسيم)،
- 3- إمكانية عزل رئيس الجمهورية (أسباب العزل وإجراءاته)،
- 4- مسؤولية الحكومة ولائحة اللوم،
- 5- الأسئلة الكتابية والأسئلة الشفهية وطلبات الإحاطة الصادرة عن النواب،
- 6- إمكانية حلّ مجلس النواب من قبل رئيس الجمهورية،
- 7- مراقبة تنفيذ القوانين من قبل السلطة التشريعية.

برنامج عمل اللجنة

عقد مكتب اللجنة عدة اجتماعات لإعداد مسودة أولية حول المحور المناط بعهدة اللجنة على ضوء الآراء التي تقدّم بها أعضاء اللجنة والمعطيات التي تلقّتها أثناء جلسات الاستماع إلى ال خبراء، وسيتمّ عرض هذه المسودة على اللجنة ابتداء من يوم الاثنين 25 جوان 2012 للنقاش وتعميق النظر مع إمكانية الاستنارة برأي الخبراء كلّما دعت الحاجة لذلك.

رئيس اللجنة

عمر الشتوي